

٤٧. الإصلاح الإقتصادى للوطن

أولاً : إصلاح هيكل الوظائف والأجور والمعاشات

رسائل موجهة إلى القوات المسلحة المصرية

بتاريخ ٣١ أكتوبر ٢٠١١ الساعة الواحدة وتسعة وأربعين دقيقة صباحا

١. تعكسُ أسباب وأحداث الإعتصاماتُ الفئوية العديدة والمتكررة التى صارت ظاهرةً شبه يومية فى جميع أرجاء الوطن والتى تُقدِم عليها وتقوم بها معظم فئات الشعب المصرى منذ قيام ثورة ٢٥ يناير ٢٠١١ المجيدة وإلى الآن بعد مرور كل هذه الشهور ــ ورُغم إدراك الجميع لمساوىء وسلبيات هذه الإعتصامات وما يترتب عليها من أضرارٍ جسيمة ومدمرة ومخربة للعديد من جوانب الحياة الحيوية بالوطن ــ جانباً سيئاً من جوانب السلوك الأنانى وإفتقاد الحِسّ الإنسانى وعدم الإلتزام الوطنى لدى القائمين بها. وإذا كانت هذه الإعتصامات تُمثل ردودَ أفعالٍ يمكن تفهُم أسبابها وقبولُ حدوثها من جانب فئات الشعب الجاهلة أو قليلة الوَعْى أو المطحونة بثلاثيات الفقر والعَوَزْ والحرمان التى تُعانى منها وتئنُ من وطأتها منذ عقودٍ طويلة إلا أنها ممارسات مُسْتَهْجَنَة تثيرُ الإستغرابَ والإستياءَ والإمتعاض عندما تقومُ بها ــ دونما إعتبارٍ لأضرارها على إقتصاد وإستقرار ومستقبل الوطن ــ نفسُ الفئات التى شاركتْ فى قيام الثورة وساهمَت فى نجاحها وحملت أرواحَها غيرَ هَيابةٍ على أكفِها من أجل غدٍ أفضل ومستقبل زاهرٍ لهذا الوطن ولكنها ما عادت قادرة على التحلى ببعض الصبر والإنتظار إلى أن تتحسن الأوضاع ويقف الوطن على قدَمَيْه مرةً أخرى وينهض من عثرته التى يضاعِف من حدتِها ويؤخر بدْءَها هذا الفَيْضُ شبه اليومى والذى لا ينقطع من هذه الإعتصامات الضارة والمدمرة والمعطلة لمسيرة الوطن.

٢. يشكل غيابُ العدالة الإجتماعية بين فئات الأغلبية العظمى من طبقات الشعب المصرى الفقيرة والمحرومة من أبسط الحقوق الفطرية ومتطلبات الحياة الآدمية ــ وهو الحق فى السكن الخاص اللائق الذى يُراعى حرماتِهم ويحفظ كرامتَهم ويوفر لهم خدماتِ المرافق الأساسية من مياهٍ وكهرباء وصرفٍ صحى فى بيئةٍ نظيفة تليقُ بمعيشة البشر وفى مجتمع يكفُل لمن يستحق منهم حقوقهم الفطرية والوطنية فى الطعام والكساء والتعليم والعمل ــ قنبلةً موقوتة فى أحشاء الوطن فضْلاً عما يُمثله هذا الغيابُ للعدالة الإجتماعية بين هذه الفئات الفقيرة المحرومة التى تمثل أغلبيةً عُظمى من المصريين والتى تحيا خارج هامش الحياة الآدمية فى الوطن من نكبةٍ إجتماعية ومأساة سياسية ومعضلة أخلاقية لكل مَن يُحب هذا الوطن ويحرص على إستقراره ونهضته وتقدُمه.

٣. يُمثل ويجب أن يُمثل تحقيقُ العدالة الإجتماعية لفئات الشعب الفقيرة أولويةً قُصْوَى وهدفاً أول لأية خِططْ أو سياسات تهدُفُ إلى الإصلاح أو البناء أو التقدُم أو النهضة لأى جانب من جوانب الحياة بالوطن. فبدون تحقيق العدالة الإجتماعية بين جميع أبناء الشعب سيكون من المحال توفير مناخ السلم والتوافق والتكافل الإجتماعى اللازم والضرورى لتحقيق أهداف الوطن التى ترمى إلى تحقيقها هذه الخطط التى تتطلب أول ما تتطلب هدوءاً وإستقراراً يُتيحُ الوقت اللازم لوضع هذه السياسات موضع التنفيذ والبدء الفعلى فى تنفيذ هذه الخطط من أجل صالح الوطن ومصالح المواطنين.

٤. فى هذا الصدد أعرضُ فى هذه العُجالَة ــ للمرة الثانية بتفصيلٍ أكثر قليلاً بعد عرضِها للمرة الأولى فى الرسالة المرسلة إلى القوات المسلحة المصرية والمعنونة بعنوان (إقتراحات عاجلة لمواجهةِ ظاهرة الإعتصامات الفئوية بتاريخ ٦ مارس ٢٠١١) ــ هذه الرؤية المُخْتَصَرَة التى تهدُف إلى تقديم بعض الإقتراحات التى تعالج جانباً واحداً فقط من جوانب مشكلة غياب العدالة الإجتماعية وهو الجانب المتعلق بالتفاوُت غير المنطقى فى الأجور بين فئات العاملين بالدولة المصرية.

ورُغم أن هذه الإقتراحات لن تكون مُرْضِيَة أو مقبولة لأقليةٍ ضئيلة من العاملين بالدولة ممن دأبوا على تقاضى أجورٍ مُبالَغ فيها إلى درجةٍ لا يستسيغُها عقل أو منطق أو ضمير تُتيحُها لهم القوانينُ واللوائح الفاسدة التى صاغَها لصوصُ الوطن من أجل مصالحهم الخاصة دونما إعتبار للأغلبية العظمى من فئات الشعب المصرى الفقيرة والمحرومة حتى من فُتاتِ ثروات وخيرات وطنهم .. فإن قدرتَها على تحقيق العدالة الإجتماعية فى جانب الأجور بالنسبة للغالبية الساحقَة من العاملين بالدولة يجُبُ أيةَ إعتراضات قد يثيرُها مَنْ يتقاضون هذه الأجور الفلكية التى لا يتقاضى مثلَ بعضها حتى بعضُ رؤساء الدول التى تتقدم صفوفَ دول العالم الأول فى الثراء والرخاء ويجُبُّ أية إعتراضات من جانبهم مردود عليها بعدم إستحقاقهم لها أو حتى لعُشر مقاديرها أو لأقل من ذلك بكثير وهو ما يُبَرهِن عليه تاريخهم الوظيفى المُمتد لسنواتٍ طوال والحافل بالتخبُّط والعشوائية فى التخطيط والفشل المُزْرِى فى الإدارة والقصور المخزى فى التنفيذ والعجز عن تحقيق أية إنجازات أو حتى تقديم أية رؤى أو أفكار أو إثبات أية قيمة إبداعية أو نجاح ملموس فى مجالات عملهم.

أما من يستحق فعلاً من العاملين الأَكْفاء الأمناء بالدولة أجراً أعلى مما هو مُقْتَرَح فى هذا الصدَدْ ــ وهناك الكثيرُ والكثيرُ منهم فى كل جهة عمل بالوطن ــ فإننى أناشده وأرجو منه أن يقبلَ هذا الأمر وأن يعتبره تضحيةً نبيلة منه فى سبيل وطنه ومن أجل فقراءَ شعبه إلى أن نعبر بوطننا هذه الفترة العصيبة من تاريخه ونضعه على أول طريق الإستقرار والتقدُم والإزدهار لنبدأ بعد ذلك فى جَنْى ثمار الصبر والتضحية والعمل من أجله.

٥. قد يثيرُ إقتراح رفع سن الإحالة إلى المعاش بالنسبة لجميع العاملين بالدولة إلى سن (٧٥) خمسة وسبعين عاماً العديدَ من الإعتراضات من قبَل العاملين صِغار السن وإعتبار هذا الإقتراح عائقاً أمامهم للترقية السريعة التى سوف يؤخرها بالنسبة لهم إلا أن هذه الإعتراضات مردودٌ عليها بأن رفع سن الإحالة للمعاش سوف يسرى على الجميع دونما تفرقة وبذا يتحقق العدلُ بينهم جميعا كما أن سن الستين قد

صار سنا صغيرا جدا للإستغناء عن خبرات الغالبية العظمى من العاملين بالكوادر الفنية والتخصصية والعالية والذين يعاد تعيين نسبةٍ كبيرةٍ منهم كخبراء ومستشارين بأجورٍ طائلة دونما داعي أو مبرر لذلك إضافةً إلى أن تطبيق اللوائح المالية المُقترَحَة سوف يترتب عليها ـ كما تشيرُ بعضُ الإحصائيات ـ ترشيدٌ واضح للنفقات ووفورات مالية سوف تساعد على تشغيل جزءٍ من العاطلين وهو هدف يجب أن يحتل أولوية قُصْوَى فى ترتيب أولويات الإصلاح الإجتماعي والإقتصادى كضمان أكيد لتحقيق الإستقرار الأمنى والإجتماعى والسياسى للوطن. كما أن ما يصاحِب إحالة القادرين صحياً ونفسياً ووظيفياً إلى المعاش فى سنٍ مبكرة مثل سن الستين من أمراضٍ وإضطرابات وإختلالات فكرية وإجتماعية عامل حيوىٌ هام لا يمكن تجاهله عند النظر فى فوائد وعيوب هذا الإقتراح.

إقتراحات إصلاح هيكل الوظائف والأجور والمعاشات

١. كادر الوظائف العامة

تُطبق اللوائحُ المالية لهذا الكادر على الحاصلين على شهادة الإعدادية العامة أو الشهادة الإبتدائية القديمة أو غير الحاصلين على أية مؤهلات دراسية. ويكون حساب الأجر لوظائف هذا الكادر بأثر رجعى كالآتى :

أ. مرتب أساسى قدره ٥٠٠ (خمسمائة) جنيهاً مصريا إعتباراً من شهر يناير التالى لتاريخ التعيين.

ب. علاوة سنوية قدرها ٥٠ (خمسون) جنيهاً مصريا.

٢. كادر الوظائف الفنية

تطبق اللوائح المالية لهذا الكادر على الحاصلين على شهادة الثانوية التأهيلية أو شهادة الثانوية العامة القديمة أو شهادات الدبلومات الفنية القديمة. ويكون حساب الأجر لوظائف هذا الكادر بأثر رجعى كالآتى :

أ. مرتب أساسى قدره ١٠٠٠ (ألف) جنيهاً مصريا إعتباراً من شهر يناير التالى لتاريخ التعيين.

ب. علاوة سنوية قدرها ١٠٠ (مائة) جنيهاً مصريا.

٣. كادر الوظائف التخصصية

تطبق اللوائح المالية لهذا الكادر على الحاصلين على الدرجة الجامعية الأولى (شهادة البكالوريوس أو الليسانس). ويكون حساب الأجر لوظائف هذا الكادر بأثر رجعى كالآتى :

أ. مرتب أساسى قدره ١٥٠٠ (ألف وخمسمائة) جنيهاً مصريا إعتباراً من شهر يناير التالى لتاريخ التعيين.

ب. علاوة سنوية قدرها ١٥٠ (مائة وخمسون) جنيهاً مصريا.

٤. كادر الوظائف العالية

تطبق اللوائح المالية لهذا الكادر على الحاصلين على شهادة الدكتوراه. ويكون حساب الأجر لوظائف هذا الكادر بأثر رجعى كالآتى :

أ. مرتب أساسى قدره ٢٠٠٠ (ألفان) جنيهاً مصريا إعتباراً من شهر يناير التالى لتاريخ التعيين.

ب. علاوة سنوية قدرها ٢٠٠ (مائتان) جنيهاً مصريا.

٥. كادر الوظائف القيادية

تطبق اللوائح المالية لهذا الكادر على من يتم إختيارهم وتعيينهم لشغل الوظائف الرئاسية والقيادية والنيابية فى جهات الدولة المختلفة. ويكون حساب الأجر لوظائف هذا الكادر بأثر رجعى كالآتى :

أ. رئيس الدولة : ٣٠٠٠٠ (ثلاثون ألف) جنيهاً إضافةً إلى أجره الذى كان يتقاضاه من جهة عمله قبل شغله لمنصب رئيس الدولة.

ب. عضو مجلس الشورى : ٣٠٠٠ (ثلاثة آلاف) جنيهاً إضافةً إلى أجره الذى كان يتقاضاه من جهة عمله قبل شغله لعمله فى مجلس الشورى.

ت. عضو مجلس الشعب : ٣٠٠٠ (ثلاثة آلاف) جنيهاً إضافةً إلى أجره الذى كان يتقاضاه من جهة عمله قبل شغله لعمله فى مجلس الشعب.

ث. عضو مجلس الوزراء : ٣٠٠٠ (ثلاثة آلاف) جنيهاً إضافةً إلى أجره الذى كان يتقاضاه من جهة عمله قبل شغله لعمله فى مجلس الوزراء.

ج. عضو مجلس الإعلام : ٣٠٠٠ (ثلاثة آلاف) جنيهاً إضافةً إلى أجره الذى كان يتقاضاه من جهة عمله قبل شغله لعمله فى مجلس الإعلام.

ح. رؤساء مجلس الرقابة القومية ومجلس الأمن القومى ومجلس البنك المصرى ومجلس القضاء : ٣٠٠٠ (ثلاثة آلاف) جنيهاً إضافةً إلى أجره الذى يتقاضاه. ويقتصر صرف هذا الأجر الزائد على الفترة الفعلية التى يمارس فيها رئيس المجلس المختص مهامَه فى إدارة المجلس.

خ. رؤساء الهيئات التابعة لمجلس الرقابة القومية ومجلس الأمن القومى ومجلس البنك المصرى ومجلس القضاء : ٢٠٠٠ (ألفان) جنيهاً إضافةً إلى أجره الذى يتقاضاه. ويقتصر صرف هذا الأجر الزائد على الفترة الفعلية التى يمارس فيها رئيس الهيئة المختصة مهامَه فى إدارة الهيئة.

خ. رؤساء القطاعات أو الإدارات العامة بالهيئات التابعة للمجالس القيادية أو الجهات المماثلة بالدولة : ١٠٠٠ (ألف) جنيهاً إضافةً إلى أجره الذى يتقاضاه. ويقتصر صرف هذا الأجر الزائد على الفترة الفعلية التى يمارس فيها رئيس القطاع أو الإدارة المختصة مهامَه فى إدارة جهة عمله

قواعد عامة

١. تُعْتَبَر الأجورُ المذكورة فى البنود السابقة أجوراً شهرية قَطْعية مقابل عدد ساعات عمل يومية قدرها (٨) ثمانى ساعات وأيام عملٍ شهرية كاملة عدا أيام الجمعة وأيام الأعياد الرسمية بالدولة المصرية الموضحة فى قانون العمل المصرى.

٢. يتم صرفُ الأجور المُشار إليها كاملةً كما هو موضح قرين كل بندٍ منها بغير أية إستقطاعات ما لم تكن هذه الإستقطاعات جزاءاتٍ مُوقعَة بسبب الغياب عن العمل أو بسبب عقوباتٍ مالية تأديبية طبقاً للوائح قانون العمل المصرى. ويُستَحق هذا الأجرُ فى اليوم الأخير من كل شهر ميلادى حيث يتم تحويل الأجر الخاص المستحق لكل عامل بالدولة تلقائياً إلى حسابه الخاص والذى يحمل نفس رقم بطاقته الشخصية أو العائلية أو رقمه القومى فى البنك المصرى فى اليوم الأخير من الشهر الميلادى.

٣. يتم منح علاوة سنوية إضافية كمكافأة تشجيعية لنسبة (١٠ ٪) عشرة بالمئة من عدد العاملين بجهات الدولة ووحداتها الإدارية يتم إختيارُهم بالإقتراع السرى من قِبَلْ جميع العاملين بالجهة أو الوحدة الوظيفية التى يعملون بها. ويتم هذا الإختيار فى خلال الأسبوع الأخير من شهر ديسمبر من كل عام بحيث يتم صرف العلاوة التشجيعية لمن يتم إختيارُهُم بدءاً من شهر يناير التالى لهذا الإختيار.

٤. يتم صرف المعاش الشهرى لمن يبلُغ من العاملين بالدولة عمر (٧٥) خمسة وسبعون عاماً وهو سن الإحالة للمعاش. ويتم إحتساب المعاش على أساس (٢ ٪) إثنان بالمائة من الأجر الشهرى سنوياً مقابل كل سنة عمل يقضيها العامل فى وظيفته. وبذا يستحق ـ مثلاً ـ مَنْ يُمضى فى عمله خمسين عاماً كاملة معاشاً مُساوى لآخر أجر شهرى يتقاضاه من جهة عمله دون أية إستقطاعات ويستحق من أَمْضَى فى عمله أربعين عاماً كاملةً معاشاً يساوى ما قيمته نسبة (٨٠ ٪) ثمانين بالمائة من آخر أجر شهرى يتقاضاه من جهة عمله. وبذا يتم صرف المعاش بصورة تلقائية بدءاً من الشهر التالى لشهر الإحالة إلى المعاش دونما توقُّف أو إنقطاع أو طلبٍ لأية إجراءات إدارية إضافية.

٥. يُراعى فى حالة زيادة الأجر الأساسى للعاملين طبقاً لطبيعة الكادر الوظيفى الخاص بهم أو فى حالة زيادة قيمة العلاوة السنوية التى يستحقونها مراعاة تطبيق نفس الزيادات بنفس النسبة الأساسية التى تحكم هياكل الأجور والعلاوات لجميع الكادرات الوظيفية والمحددة بنسبة : ١ إلى ٢ إلى ٣ إلى ٤ بالنسبة لكادر الوظائف العامة وكادر الوظائف الفنية وكادر الوظائف التخصصية وكادر الوظائف العالية على التوالى. فإذا أصبح الأجر الأساسى للعامل بكادر الوظائف العامة ١٠٠٠ (ألف) جنيهاً ــ مثلاً ــ فستزيد الأجور الأساسية بباقى الكادرات الوظيفية لتصبح ٢٠٠٠ (ألفان من الجنيهات) لكادر الوظائف الفنية و ٣٠٠٠ (ثلاثة آلاف) جنيهاً لكادر الوظائف التخصصية و ٤٠٠٠ (أربعة آلاف) جنيهاً لكادر الوظائف العالية. كما يراعى أن تسرى نفس هذه النسبة على زيادات الأجر الإضافى المؤقت بالنسبة لأجور كادر الوظائف القيادية بجميع جهات الدولة. والله الموفق.

د. محمد سعد زغلول سالم
أستاذ الوراثة الطبية ـ كلية طب جامعة عين شمس
الحيوية عضو لجنة الهندسة الوراثية والتكنولوجيا
والتكنولوجيا المجلس القومى للتعليم والبحث العلمى
المجالس القومية المتخصصة

Dr. Mohammad Saad Zaghloul Salem
Professor Of Medical Genetics
Faculty Of Medicine, Ain-Shams University
Cairo, Egypt
Phone : 0125874345
https://sites.google.com/site/mszsalem/